

عمدة القاري

جاء الحديث رواه البيهقي وزعم أنه عند مسلم قوله أو غيره أي أو غير الجوع مثل الأكل بالتشهي والتأدم بالخبر .

854 - حدثنا (عبد الله بن محمد) قال حدثنا (أبو عاصم) قال أخبرنا (ابن جريج) قال أخبرني (عطاء) قال سمعت (جابر بن عبد الله) قال قال النبي من أكل من هذه الشجرة يريد الثوم فلا يغشانا في مساجدنا قلت ما يعني به قال ما أراه يعني إلا نيئه وقال مغلد بن يزيد عن ابن جريج إلا نته .

مطابقته للترجمة في قوله ما جاء في الثوم .

ذكر رجاله وهم خمسة الأول عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر ابن اليمان أبو جعفر الجعفي البخاري المعروف بالمسندي وإنما عرف به لأنه كان وقت الطلب يتتبع الأحاديث المسندة ولا يرغب في المقاطيع والمراسيل مات في ذي القعدة سنة تسع وعشرين ومائتين الثاني أبو عاصم النبيل واسمه الضحاك بن مغلد الثالث عبد الملك بن جريج الرابع عطاء ابن أبي رباح الخامس جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله تعالى عنه .

ذكر لطائف إسناده وفيه التحديث بصيغة الجمع في موضع وفيه الإخبار بصيغة الجمع أيضا في موضعين وبصيغة الأفراد من الماضي في موضع وفيه السماع وفيه القول في خمسة مواضع وفيه أن رواه ما بين بخاري وبصري ومكي وفيه أن شيخه المسندي من أفراداه وفيه أن أبا عاصم أيضا شيخه فإنه روى عنه بواسطة ويروي عنه أيضا بلا واسطة .

ذكر من أخرجه غيره أخرجه مسلم في الصلاة أيضا عن محمد بن حاتم وعن إسحاق بن إبراهيم وعن محمد ابن رافع وأخرجه الترمذي في الأطعمة عن إسحاق بن منصور وأخرجه النسائي في الصلاة وفي الوليمة عن إسحاق بن منصور به وعن محمد بن عبد الأعلى ولما روى الترمذي حديث جابر هذا قال وفي الباب عن عمرو أبي أيوب وأبي هريرة وأبي سعيد وجابر بن سمرة وقرة وابن عمر رضي الله تعالى عنهم قلت وفي الباب أيضا عن حذيفة وأبي ثعلبة الخشني والمغيرة بن شعبه وعلي وأنس وعبد الله بن زيد رضي الله تعالى عنهم فحديث عمر عند مسلم وغيره وحديث أبي أيوب عند الترمذي وحديث أبي هريرة عند مسلم وحديث أبي سعيد عن مسلم أيضا وحديث جابر بن سمرة عند الترمذي وحديث قرة عند البيهقي وحديث ابن عمر عند البخاري ومسلم وحديث حذيفة عند ابن حبان وحديث أبي ثعلبة عند الطبراني في (الأوسط) وحديث المغيرة عند الترمذي وحديث علي رضي الله تعالى عنه عند أبي نعيم في (الحلية) وحديث أنس عند البخاري وغيره وحديث عبد الله بن زيد عند الطبراني .

ذكر معناه قوله من هذه الشجرة الشجرة واحدة الشجر والشجر النبات الذي له ساق والنجم النبات الذي ينجم في الأرض لا ساق له كالبقول ويقال عند العرب كل شيء ينبت له أرومة في الأرض يخلف ما قطع من ظاهرها فهو شجر وما ليس لها أرومة تبقى فهو نجم والأرومة الأصل فإن قلت على ما ذكر كيف أطلق الشجر على الثوم ونحوه قلت قد يطلق كل منهما على الآخر وتكلم أفصح الفصحاء به من أقوى الدلائل وقال الخطابي فيه إنه جعل الثوم من جملة الشجر والعامّة إنما يسمون الشجر ما كان له ساق يحمل أغصانه دون ما يسقط على الأرض قوله فلا يغشنا من الغشيان وهو المجيء والإتيان أي فلا يأتنا وإنما أثبتت الألف لأن الأصل فلا يغشنا كما هو في رواية كذا لأنه أجرى المعتل مجرى الصحيح كما في قول الشاعر .

(إذا العجوز غضبت فطلق .

ولا ترضاها ولا تملق) .

وإما أن تكون الألف مولدة من إشباع الفتحة بعد سقوط الألف الأصلية بالجزم قوله في مسجدا وفي رواية الكشميهني وأبي الوقت في مساجدنا بصيغة الجمع قوله قلت ما يعني به أي ما يقصد القائل هو عطاء ابن أبي رباح يعني قال عطاء قلت لجابر رضي الله تعالى عنه ما يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم أي بالثوم أنضيحا أم نيا قال جابر